معيار الأداء 1
تقييم وإدارة المخاطر والآثار الاجتماعية والبيئية

1يناير/كانون الثاني 2012

نظرة عامة حول معايير الأداء المعنية بالاستدامة البيئية والاجتماعية

1. يحدد إطار مؤسسة التمويل الدولية المعني بالاستدامة الالتزام الإستراتيجي للمؤسسة تجاه التنمية المستدامة، ويعد جزءاً لا يتجزأ من نهج المؤسسة تجاه إدارة المخاطر. ويتألف إطار الاستدامة من سياسات المؤسسة ومعايير أدائها المعنية بالاستدامة البيئية والاجتماعية، وسياستها لإتاحة الحصول على المعلومات. وتصف السياسة المعنية بالاستدامة البيئية والاجتماعية التزامات المؤسسة وأدوارها ومسؤولياتها المتعلقة بالاستدامة البيئية والاجتماعية. وتعكس سياسة المؤسسة لإتاحة الحصول على المعلومات التزامها بتحقيق الشفافية والحوكمة الرشيدة في عملياتها، ويوضح التزاماتها بالإفصاح المؤسسي فيما يتعلق بخدماتها الاستشارية والاستشارية. ومعايير الأداء موجهة للجهات المتعاملة مع المؤسسة، لتقديم إرشاد حول كيفية تحديد المخاطر والآثار، وتهدف إلى المساعدة في تجنب المخاطر والآثار، والتخفيف منها، وإدارتها، باعتبارها وسيلة لأداء الأعمال على نحو مستدام، بما في ذلك مشاركة أصحاب المصلحة والتزامات الجهة المتعاملة بالإفصاح فيما يتعلق بالأنشطة التي تتم على مستوى المشاريع. وفي حالات الاستثمار المباشر (بما في ذلك تمويل المشاريع والمؤسسات المقدم من خلال مؤسسات الوساطة المالية)، تشترط المؤسسة على الجهات المتعاملة تطبيق معايير الأداء لإدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية تعزيزاً لفرص التنمية. وتستخدم المؤسسة إطار الاستدامة بالإضافة إلى إستراتيجيات وسياسات ومبادرات أخرى لتوجيه أنشطة عملها من أجل تحقيق أهدافها الإنمائية العامة. ويجوز لمؤسسات مالية أخرى تطبيق معايير الأداء أيضاً.

2. تشكل معايير الأداء الثمانية معاً المعايير التي يجب على الجهات المتعاملة مع المؤسسة[1] الوفاء بها على مدى عمر استثمار المؤسسة:

معيار الأداء رقم 1: تقييم المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية وإدارتها
معيار الأداء رقم 2: العمال وأوضاع العمل
معيار الأداء رقم 3: كفاءة الموارد ومنع التلوث
معيار الأداء رقم 4: صحة المجتمعات المحلية وسلامتها وأمنها
معيار الأداء رقم 5: الاستحواذ علي الأراضي وإعادة التوطين القسري
معيار الأداء رقم 6: حفظ التنوع الحيوي والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية الحية
معيار الأداء رقم 7: الشعوب الأصلية
معيار الأداء رقم 8: التراث الثقافي

3. يرسخ معيار الأداء رقم 1 لأهمية (1) التقييم المتكامل من أجل تحديد الآثار والمخاطر والفرص البيئية والاجتماعية للمشاريع؛ (2) المشاركة الفعالة للمجتمعات المحلية من خلال الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بالمشروع والمشاورة مع المجتمعات المحلية في الشؤون التي تؤثر عليها بشكل مباشر؛ و(3) إدارة الجهة المتعاملة للأداء البيئي والاجتماعي طوال عمر المشروع. أما معايير الأداء من رقم 2 إلى رقم 8 فترسخ للأهداف والمتطلبات التي تهدف إلى تجنب المخاطر والآثار على العمال، والمجتمعات المتضررة والبيئة، والحد منها، وفي حالة وجود آثار متبقية، تعويض/موازنة تلك الآثار والمخاطر. وفي الوقت الذي يجب أن تعتبر فيه جميع المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المحتملة جزءًا من التقييم، فإن معايير الأداء رقم 2 إلى 8 تصف المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المحتملة التي تتطلب عناية خاصة. وفي حال الوقوف على مخاطر وآثار

[1] يُستخدم تعبير "الجهة المتعاملة" في معايير الأداء للإشارة بصفة عامة إلى الطرف المسؤول عن تنفيذ وتشغيل المشروع الجاري تمويله، أو المستفيد من التمويل، تبعاً لهيكل المشروع ونوع التمويل. أما تعبير "المشروع" فمعرف في معيار الأداء رقم 1.

بيئية واجتماعية، يجب على الجهة المتعاملة مع المؤسسة إدارتها بواسطة نظام الإدارة البيئية والاجتماعية المتوافق مع معيار الأداء رقم 1.

4. ينطبق معيار الأداء رقم 1 على جميع المشاريع التي تتسبب في مخاطر وآثار بيئية واجتماعية. ويمكن أن تطبق أيضاً معايير أداء أخرى، تبعاً لظروف المشروع. ويجب أن تُقرأ معايير الأداء معاً مع الإشارة فيما بينها، عند اللزوم. وينطبق القسم الخاص بالمتطلبات في كل معيار أداء على جميع الأنشطة الممولة في إطار المشروع، ما لم يشر إلى خلاف ذلك في القيود الخاصة الموضحة في كل فقرة. وتُشجع الجهات المتعاملة على تطبيق نظام الإدارة البيئية والاجتماعية الموضوع في إطار معيار الأداء رقم 1 على جميع أنشطة المشروع، بغض النظر عن مصدر التمويل. ويتم تناول عدد من المواضيع المتداخلة مثل تغير المناخ، والمساواة بين الجنسين، وحقوق الإنسان، والمياه، في معايير الأداء المتعددة.

5. بجانب الوفاء بالمتطلبات المحددة في معايير الأداء، يجب على الجهات المتعاملة التقيد بالقوانين الوطنية السارية، بما في ذلك القوانين الخاصة بتنفيذ التزامات البلد المضيف بموجب القانون الدولي.

6. تعد إرشادات مجموعة البنك الدولي الخاصة بالبيئة والصحة والسلامة وثائق مرجعية فنّية تحتوي على أمثلة عامة وأمثلة من صناعات محددة على الممارسات الدولية الجيدة في الصناعات. وتستخدم مؤسسة التمويل الدولية هذه الإرشادات باعتبارها مصدراً فنياً للمعلومات في أثناء التقييم المسبق للمشروع. وتحتوي هذه الإرشادات على مستويات الأداء والإجراءات التي تعتبر مقبولة عمومًا من جانب المؤسسة، والتي تعد بصفة عامة قابلة للتحقيق في المرافق الجديدة بتكاليف مناسبة باستخدام التكنولوجيا المتاحة حاليًا. وبالنسبة للمشاريع الممولة من قبل المؤسسة، قد يتضمن تطبيق الإرشادات الخاصة بالبيئة والصحة والسلامة في المرافق القائمة وضع أهداف خاصة ومحددة للمواقع ، مع اعتماد جدول زمني مناسب لتحقيقها. وقد تؤدي عملية التقييم البيئي إلى التوصية بمستويات أو إجراءات بديلة (أعلى أو أقل)، والتي يمكن أن تصبح، في حالة موافقة المؤسسة عليها، متطلبات تخص المشروع أو الموقع بعينه. وتتضمن الإرشادات العامة الخاصة بالبيئة والصحة والسلامة معلومات عن القضايا المشتركة لكل من البيئة والصحة والسلامة التي يمكن تطبيقها على جميع القطاعات الصناعية. ويجب استخدامها إلى جانب الإرشادات ذات الصلة بالقطاع الصناعي. ويتم تحديث الإرشادات من وقت لآخر.

7. عندما تختلف اللوائح التنظيمية المعتمدة في البلد المضيف عن المستويات والإجراءات التي تنص عليها الإرشادات الخاصة بالبيئة والصحة والسلامة، يُتوقع من المشاريع تطبيق أيهما أكثر صرامة. وإذا كانت المستويات أو الإجراءات الأقل صرامة ملائمة – في ضوء أوضاع المشروع المعني – يحتاج الأمر إلى تبرير كامل ومُفصّل بشأن أية بدائل مُقترحة في إطار التقييم البيئي للموقع المحدد. وينبغي أن يُبيّن ذلك التبرير أن اختيار أي من مستويات الأداء البديلة يؤمّن حماية ووقاية صحة البشر والبيئة.

8. هناك مجموعة من ثماني مذكرات إرشادية، بواقع واحدة لكل معيار أداء، ومذكرة تفسيرية إضافية خاصة بمؤسسات الوساطة المالية، تقدم إرشادات عن المتطلبات الواردة في معايير الأداء، بما في ذلك المواد المرجعية، وكذلك عن ممارسات الاستدامة الجيدة لمساعدة الجهات المتعاملة على تحسين أداء المشاريع. ويتم تحديث هذه المذكرات الإرشادية/التفسيرية من وقت لآخر.

معيار الأداء 1
تقييم وإدارة المخاطر والآثار الاجتماعية والبيئية

1يناير/كانون الثاني 2012

المقدمة

1. يؤكد معيار الأداء رقم 1 على أهمية إدارة الأداء البيئي والاجتماعي طوال مدة المشروع. ويعد نظام تقييم وإدارة الجوانب البيئية والاجتماعية (نظام الإدارة) الفعال عملية ديناميكية ومستمرة تبدؤها الإدارة وتدعمها، ويتضمن المشاركة بين الجهة المتعاملة (مع المؤسسة) والعاملين بها والمجتمعات المحلية المتأثرة بالمشروع مباشرةً (المجتمعات المحلية المتأثرة) وغيرها من أصحاب المصلحة عندما يكون ذلك ملائماً.[1] واستناداً إلى عناصر العملية المقررة لإدارة نشاط العمل والتي تشمل "التخطيط والتنفيذ والمراجعة واتخاذ الإجراءات"، يستلزم نظام الإدارة توفر أسلوب منهجي لإدارة المخاطر[2] والآثار البيئية والاجتماعية [3] على نحوٍ منظم ومستمر. ويشجع نظام الإدارة الجيد الذي يتناسب مع طبيعة المشروع وحجمه الأداء الاجتماعي والبيئي السليم والمستدام، ويمكن أن يؤدي إلى تحسين النتائج المالية والاجتماعية والبيئية.

2. وفي بعض الأحيان، قد يكون تقييم بعض المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية وإدارتها مسؤولية الحكومة أو أطراف أخرى ليس للجهة المتعاملة مع المؤسسة سيطرة أو تأثير عليها.[4] ومن الأمثلة على الحالات التي قد يحدث فيها ذلك: (1) عندما تتخذ الحكومة أو الغير قرارات التخطيط المبكرة بما يؤثر في اختيار موقع المشروع وتصميمه، أو أي منهما (2) عند تنفيذ الحكومة أو أطراف أخرى إجراءات معينة ترتبط مباشرة بالمشروع، مثل توفير الأرض للمشروع، ربما تضمّن في مرحلة سابقة إعادة توطين مجتمعات محلية أو أفراد وأدى إلى فقدان التنوع البيولوجي، أو أي منهما. وعلى الرغم من أن الجهة المتعاملة لا يمكنها التحكم ولا حتى التأثير في هذه الإجراءات التي تتخذها الحكومات أو الأطراف الأخرى، يجب أن يحدد نظام الإدارة الفعال مختلف الكيانات المشاركة والأدوار التي تؤديها، وما يقابل ذلك من مخاطر تمثلها بالنسبة للجهة المتعاملة، وفرص التعاون مع الأطراف الأخرى للمساعدة على تحقيق نتائج بيئية واجتماعية تتفق مع معايير الأداء. علاوة على ذلك، يدعم هذا المعيار استخدام آلية فعالة للتعامل مع الشكاوى والتظلمات بما يمكنها من التنبؤ مبكرًا لوضع مؤشرات وإجراءات علاجية عاجلة لمن يعتقدون أنهم تضرروا من إجراءات الجهة المتعاملة.

3. ويجب على أنشطة الأعمال احترام حقوق الإنسان، ويعني ذلك البعد عن التعدي على الحقوق الإنسانية للآخرين ومعالجة الآثار السلبية التي يمكن أن يسببها نشاط العمل على حقوق الإنسان أو أن يسهم فيها. ويشتمل كل معيار من معايير الأداء على عناصر متعلقة بأبعاد حقوق الإنسان التي قد يواجهها المشروع أثناء عملياته. ومن شأن إجراء العناية الواجبة، استناداً إلى معايير الأداء تلك، أن يمكن الجهة المتعاملة مع المؤسسة من معالجة العديد من القضايا ذات الصلة بحقوق الإنسان في مشاريعها.

الأهداف

- تحديد المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمشروع وتقييمها.
- اعتماد هيكل هرمي لإجراءات التخفيف لتوقع المخاطر والآثار وتجنبها أو ، في حالة تعذر تجنبها، التقليل منها، [5]وفي حالة ظهور آثار متبقية، يتم التعويض عنها بالنسبة للعمال والمجتمعات المحلية المتأثرة والبيئة.
- تشجيع تحسين الأداء البيئي والاجتماعي للجهات المتعاملة مع المؤسسة من خلال الاستخدام الفعال لأنظمة الإدارة.
- ضمان الاستجابة والإدارة الصحيحة للشكاوى والتظلمات المقدمة من المجتمعات المحلية المتأثرة والاتصالات الخارجية من أصحاب المصلحة الآخرين.
- تشجيع وتوفير وسيلة للمشاركة الملائمة مع المجتمعات المحلية المتأثرة طوال دورة المشروع في القضايا التي يمكنها التأثير فيها وضمان نشر المعلومات البيئية والاجتماعية ذات العلاقة بها والإفصاح عنها.

نطاق التطبيق

4. ينطبق هذا المعيار على أنشطة الأعمال التي تنطوي على مخاطر وآثار اجتماعية وبيئية، أو أي منها. ولأغراض هذا المعيار، يشير مصطلح "مشروع" إلى مجموعة محددة من أنشطة الأعمال، بما في ذلك تلك التي لم يتم الوقوف بعد على عناصرها المادية المحددة وجوانبها

[1] أصحاب المصلحة الآخرون هم الذين لا يتأثرون بالمشروع على نحوٍ مباشر وإن كانوا مهتمين به. ويمكن أن يتضمن هذا المفهوم السلطات الوطنية والمحلية والمشروعات المجاورة والمنظمات غير الحكومية، أو أي منها.

[2] تمثل المخاطرة الاجتماعية والبيئية مجموعة من احتمالات وقوع حوادث خطرة معينة، وشدة الآثار الناجمة عن هذه الحوادث.

[3] تشير الآثار البيئية والاجتماعية إلى أي تغير، محتمل أو فعلي، في: (1) البيئة المادية أو الطبيعية أو الثقافية، (2) الآثار، الناجمة عن نشاط العمل المزمع مساندته، على المجتمع المحلي المحيط والعمال.

[4] يعتبر المقاولون الذين تتعامل معهم الجهة (الجهات) المتعاملة، أو يعملون لحسابها، تحت السيطرة المباشرة للجهة المتعاملة ولا يعتبرون من الأطراف الأخرى لأغراض هذا المعيار.

[5] تتباين الخيارات المقبولة للحد من المخاطر والآثار وتتضمن: تخفيف الآثار وتصحيحها وإصلاحها واستعادتها، أو أي منها، كما هو ملائم. نناقش مرة أخرى الهيكل الهرمي لتخفيف المخاطر والآثار ونحدده في سياق معايير الأداء من رقم 2 إلى 8، حسبما يقتضي الحال.

ومرافقها التي يمكن أن تخلف مخاطر وآثاراً.[6] ويمكن أن يشمل ذلك، حسب الاقتضاء، جوانب ـ بداية من المراحل الأولية للإعداد طوال مدة المشروع بأكملها (التصميم، والإنشاء، والتجهيز، والتشغيل، ووقف التشغيل أو إنهاء الخدمة، والإغلاق، أو مرحلة ما بعد الإغلاق إن كان ذلك منطبقاً) ـ للأصول المادية.[7] وتنطبق متطلبات هذا المعيار على كافة أنشطة الأعمال ، ما لم تتم الإشارة إلى خلاف ذلك في القيود الخاصة المبينة في كل من الفقرات التالية.

المتطلبات

التقييم البيئي والاجتماعي ونظام الإدارة

5. ستقوم الجهة المتعاملة مع المؤسسة ، بالتنسيق مع الهيئات الحكومية المسؤولة والأطراف الأخرى حسبما يقتضي الأمر، [8] بإجراء عملية تقييم بيئي واجتماعي وإنشاء نظام إدارة والمحافظة عليه بحيث يلائم طبيعة المشروع ونطاقه ويتناسب مع مستوى مخاطره وآثاره البيئية والاجتماعية . وسيتضمن نظام الإدارة العناصر التالية: (1) السياسات، (2) تحديد المخاطر والآثار، (3) برامج الإدارة، (4) الكفاءة والقدرة التنظيمية، (5) الاستعداد للطوارئ والتصدي لها، (6) إشراك أصحاب المصلحة، (7) المتابعة والمراجعة.

السياسات

6. ستضع الجهة المتعاملة سياسة شاملة تحدد الأهداف والمبادئ البيئية والاجتماعية التي يسترشد بها المشروع لتحقيق الأداء البيئي والاجتماعي السليم.[9] وتتيح السياسات إطاراً لعملية تقييم الجوانب البيئية والاجتماعية وإدارتها، وتنص على أن المشروع (أو أنشطة الأعمال، حسب الاقتضاء)، سيلتزم بالقوانين واللوائح المطبقة في مناطق الاختصاص التي ينفذ فيها، بما في ذلك تلك القوانين الخاصة بتنفيذ التزامات البلد المضيف بموجب القانون الدولي. ويجب أن تتفق هذه السياسة مع المبادئ الواردة في معايير الأداء. وفي بعض الحالات، قد تعتمد الجهات المتعاملة أيضاً على معايير دولية أو برامج اعتماد أو قواعد ممارسة أخرى معترف بها دولياً، وهذه أيضاً يجب تضمينها في السياسات. علاوة على ما سبق، يجب أن توضح السياسات الفرد المسؤول في الجهة المتعاملة عن ضمان الامتثال للسياسات وتنفيذها (بالرجوع إلى هيئة حكومية مختصة أو طرف آخر، حسبما يقتضي الحال)، على أن تقوم الجهة المتعاملة بتعميم هذه السياسات على جميع مستويات منظمتها.

تحديد المخاطر والآثار

7. تلتزم الجهة المتعاملة بوضع خطوات لتحديد المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية للمشروع وتطبيق هذه الخطوات (انظر الفقرة 18 للتعرف على متطلبات الكفاءة). ويسترشد نطاق ومستوى الجهد المكرس لعملية تحديد المخاطر والآثار بنوع المشروع وحجمه وموقعه. ويجب أن يتسق نطاق عملية تحديد المخاطر والآثار مع الممارسات الدولية السليمة في الصناعة المعنية،[10] مع تحديد المناهج وأدوات التقييم اللازمة والملائمة. وقد تتضمن هذه الخطوات تقييماً شاملاً للأثر البيئي والاجتماعي، أو تقييماً محدوداً أو مركزاً للنواحي البيئية والاجتماعية، أو تطبيقاً مباشراً لمعايير اختيار الموقع بما يتلائم مع البيئة أو معايير التلوث أو معايير التصميم أو معايير الإنشاءات.[11] وعندما يشتمل المشروع على أصول قائمة، فقد تكون المراجعات البيئية أو الاجتماعية، أو كلتاهما، أو تقييمات المخاطر/الأخطار ملائمة وكافية لتحديد المخاطر والآثار. فإذا كانت الأصول المطلوب تطويرها، أو اقتناؤها أو تمويلها لم تُحدد بعد، فمن شأن وضع خطوات للعناية البيئية والاجتماعية الواجبة أن يحدد المخاطر والآثار في مرحلة ما في المستقبل عندما تُفهم العناصر المادية والأصول والمرافق فهماً جيداً. ستستند خطوات تحديد المخاطر والآثار إلى أحدث البيانات الأساسية البيئية والاجتماعية التي تشتمل على تفاصيل مناسبة. ستأخذ هذه الخطوات بعين الاعتبار جميع المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المتعلقة بالمشروع، بما في ذلك القضايا المحددة في معايير الأداء من 2 إلى 8، والأطراف المحتمل تأثرها بهذه المخاطر والآثار.[12] وستراعي عملية تحديد المخاطر والآثار أيضاً انبعاثات غازات الاحتباس الحراري والمخاطر ذات الصلة المصاحبة لتغير المناخ وفرص التكيف معها، والآثار المحتملة العابرة للحدود، مثل تلوث الهواء أو استخدام المجاري المائية الدولية أو تلوثها.

8. وفي الحالات التي يشتمل فيها المشروع على عناصر وجوانب ومرافق مادية محددة تحديداً دقيقاً يُحتمل أن تحدث آثاراً، فيجب تحديد المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية في سياق منطقة تأثير المشروع. وتشتمل منطقة تأثير المشروع، حسب الاقتضاء، على:

---

[6] على سبيل المثال، الشركات التي لديها مجموعات أصول مادية قائمة، أو تنوي تطوير منشآت جديدة أو شراءها، وصناديق الاستثمار أو شركات الوساطة المالية التي لديها مجموعات قائمة من الأصول أو ترغب في الاستثمار في منشآت جديدة، أو كلاهما.

[7] وعلى ضوء أن هذا المعيار تستخدمه مجموعة متنوعة من المؤسسات المالية والمستثمرين وشركات التأمين وأصحاب حقوق الملكية/ وشركات والتشغيل، يجب على كل مستخدم أن يحدد على نحوٍ مستقل أنشطة الأعمال التي يجب أن يطبق عليها هذا المعيار.

[8] أي الأطراف الملزمة قانوناً والمسؤولة عن تقييم وإدارة مخاطر وآثار معينة (مثلاً، عملية إعادة التوطين التي تقودها الحكومة).

[9] يعتبر هذا الشرط سياسة مستقلة خاصة بالمشروع وليس الهدف منها التأثير على (أو طلب تعديل) السياسات القائمة التي ربما تكون الجهة المتعاملة حددتها للمشروعات غير ذات العلاقة أو أنشطة الأعمال أو أنشطة الشركات رفيعة المستوى.

[10] تُعرف بأنها ممارسة المهارات المهنية والعناية الواجبة والحيطة والحذر وبعد النظر التي يفترض توفرها منطقياً لدى المهنيين ذوي المهارات والخبرات القائمين بأداء نوعية المشروع نفسها في ظل ظروف مماثلة على المستوى العالمي أو الإقليمي.

[11] وبالنسبة للإنشاءات الجديدة أو التوسعات الكبيرة ذات العناصر المادية، والجوانب، والمنشآت المعينة على نحوٍ محدد، والتي من المرجح أن تتسبب في آثار بيئية أو اجتماعية كبيرة محتملة، فستجري الجهة المتعاملة تقييماً شاملاً للآثار البيئية والاجتماعية، يتضمن البحث في البدائل، متى كان ذلك مناسباً.

[12] في الظروف التي تكون فيها المخاطر العالية محدودة، من المستحسن أن تستكمل الجهة المتعاملة خطوات تحديد المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية التي تتخذها بإجراء العناية الواجبة الخاصة بقضايا حقوق الإنسان ذات الصلة بنشاط العمل المحدد.

- المنطقة التي من المحتمل أن تتأثر بما يلي: (1) المشروع[13] وأنشطة الجهة المتعاملة ومنشآتها المملوكة لها أو التي يتم تشغيلها، وإدارتها (بما في ذلك عن طريق المقاولين) مباشرةً والتي تعتبر أحد مكونات المشروع؛ (2)[14] الآثار الناجمة عن التطورات غير المخططة التي يمكن التنبؤ بها والتي يتسبب المشروع في حدوثها، والتي قد تحدث لاحقاً أو في موقع مختلف؛ (3) آثار المشروع غير المباشرة على التنوع البيولوجي أو على خدمات النظم الإيكولوجية التي تعتمد عليها سبل كسب العيش في المجتمعات المحلية المتأثرة.
- المرافق ذات الصلة والتي تعرف بأنها المرافق التي لا يتم تمويلها في إطار المشروع والتي لم يكن ليتم إنشاؤها أو توسيعها لولا المشروع، ولن يكون المشروع قابلاً للاستمرار والنمو بدونها.[15]
- الآثار التراكمية[16] الناتجة عن الأثر الإضافي، على المناطق أو الموارد المستخدمة أو المتأثرة تأثراً مباشراً بالمشروع، من التطورات الأخرى القائمة، أو المخططة أو المحددة على نحو معقول في وقت إجراء عملية تحديد المخاطر والآثار.

9. وفي حالة نشوء مخاطر وآثار في منطقة تأثير المشروع ناتجة عن إجراءات قامت بها أطراف أخرى، فستعالج الجهة المتعاملة تلك المخاطر والآثار على نحو يتسق مع سيطرة الجهة المتعاملة وتأثيرها على الغير، مع الأخذ في الاعتبار تضارب المصالح.

10. وفي الحالات التي تستطيع فيها الجهة المتعاملة -في حدود المعقول- ممارسة السيطرة، يجب أن تراعي عملية تحديد المخاطر وآثارها والآثار المرتبطة بسلاسل التوريد الرئيسية طبقاً لتعريفها في معيار الأداء رقم 2 (الفقرات 27 - 29) ومعيار الأداء رقم 6 (الفقرة 30).

11. وفي الحالات التي يشتمل فيها المشروع على عناصر وجوانب ومرافق مادية -محددة على نحوٍ دقيق- يُحتمل أن تؤدي إلى آثار بيئية واجتماعية، ينبغي أن تراعي خطوات تحديد المخاطر والآثار الاستنتاجات والنتائج المتعلقة بالخطط أو الدراسات أو التقييمات المطبقة التي أعدتها السلطات الحكومية المعنية وترتبط ارتباطاً مباشراً بالمشروع ومنطقة تأثيره.[17] ويشمل ذلك خطط التنمية الاقتصادية الرئيسية والخطط على مستوى الدولة أو الخطط الإقليمية ودراسات الجدوى والتحليلات البديلة والتقييمات البيئية التراكمية أو الإقليمية أو القطاعية أو الإستراتيجية حسبما يقتضي الحال. كما يجب أن تأخذ عملية تحديد المخاطر والآثار في الاعتبار نتائج عملية المشاركة مع المجتمعات المحلية المتأثرة، حسب الاقتضاء.

12. في الحالات التي يشتمل فيها المشروع على عناصر وجوانب ومرافق مادية -محددة على نحوٍ دقيق- يُحتمل أن تؤدي إلى آثار، على الجهة المتعاملة أن تقوم، في إطار خطوات تحديد المخاطر والآثار، بتحديد الأفراد والجماعات الذين قد يتأثرون بالمشروع تأثراً مباشراً ومتبايناً أو غير متناسب نتيجة وضعهم الذي يتسم بالضعف أو الحرمان.[18] وعندما يتم تحديد أفراد أو جماعات محرومة أو ضعيفة، يجب أن تقوم الجهة المتعاملة باقتراح وتنفيذ تدابير مختلفة للحيلولة دون تعرض هؤلاء الأفراد أو الجماعات لآثار المشروع على نحوٍ غير متناسب وضمان عدم حرمانهم من تقاسم منافع وفرص التنمية.

برامج الإدارة

13. تماشياً مع السياسة الخاصة بالجهة المتعاملة والأهداف والمبادئ التي تتضمنها هذه السياسة، ستقوم الجهة المتعاملة بوضع برامج إدارة تصف -باختصار- تدابير وإجراءات التخفيف وتحسين الأداء الخاصة بمعالجة ما تم تحديده من مخاطر وآثار بيئية واجتماعية للمشروع.

---

[13] من الأمثلة على ذلك مواقع المشروعات أو السقيفة الهوائية المباشرة ومستجمع الأمطار المباشر أو طرق النقل.

[14] تشمل الأمثلة ممرات نقل الكهرباء وخطوط الأنابيب والقنوات والأنفاق وطرق النقل والترحيل الرئيسية والفرعية ومناطق تجميع المخلفات والتخلص من النفايات ومعسكرات التشييد والبناء والأراضي الملوثة (مثل التربة والمياه الجوفية والمياه السطحية والرواسب).

[15] من الممكن أن تشمل المرافق ذات الصلة خطوط السكك الحديدية والطرق ومحطات الطاقة الكهربائية الحبيسة أو خطوط النقل وخطوط الأنابيب والمرافق العمومية والمستودعات ومحطات الخدمات اللوجستية.

[16] تنحصر الآثار التراكمية في الآثار المعترف بها عموماً بوصفها آثاراً مهمة على أساس المخاوف العلمية والمخاوف التي تعرب عنها المجتمعات المحلية المتأثرة، أو أي منهما. ومن الأمثلة على الآثار التراكمية ما يلي: إسهام/ دور الانبعاثات الغازية التراكمية في تكوين السقيفة الهوائية، وتقلص تدفقات المياه إلى مستجمعات الأمطار نتيجة عمليات السحب المتعددة، والزيادات في الأحمال الرسوبية في مستجمعات الأمطار، والتداخل مع طرق الهجرة أو حركة الحياة البرية، أو زيادة الاختناقات المرورية بسبب الزيادات في حركة مرور السيارات على الطرق داخل المجتمعات المحلية.

[17] يمكن أن تراعي الجهة المتعاملة هذه الأمور بالتركيز على إسهامات المشروع التراكمية في الآثار المحددة المتعارف على أهميتها بوجه عام على أساس المخاوف العلمية والمخاوف التي تعرب عنها المجتمعات المحلية المتأثرة، أو أي منهما، في المنطقة التي تتناولها هذه الدراسات الإقليمية أو التقييمات التراكمية الأوسع نطاقاً.

[18] وقد ينشأ هذا الوضع من الضعف أو الهشاشة التي يعاني منها الفرد أو الجماعة بسبب العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الملكية أو المولد أو أي وضع آخر. ويجب على الجهة المتعاملة مع المؤسسة أن تأخذ بعين الاعتبار عوامل مثل: السن ونوع الجنس والأصل العرقي والثقافة ونسبة الإلمام بالقراءة والكتابة والمرض والإعاقة الجسدية أو العقلية والفقر أو الحرمان الاقتصادي والاعتماد على موارد طبيعية نادرة.

14. واعتماداً على طبيعة المشروع وحجمه، قد تتكون هذه البرامج من مجموعة موثقة من الإجراءات التشغيلية والممارسات والخطط والمستندات المؤيدة ذات الصلة (بما فيها الاتفاقات القانونية) والمدارة إدارةً منهجية.[19] ويمكن تطبيق البرامج على نطاق واسع على مستوى الهيكل التنظيمي للجهة المتعاملة، بما في ذلك المقاولون والموردون الرئيسيون الذين تملك الجهة المتعاملة السيطرة الإدارية أو التأثير عليهم، أو على مواقع أو منشآت أو أنشطة معينة. وستُفضّل البنية الهرمية لتدابير التخفيف، التي تُعنى بمعالجة المخاطر والآثار المحددة، تفادي الآثار على التقليل منها وفي حالة استمرار الآثار المتبقية، ستفضل التعويض عنها مادام ذلك ملائماً من [20]الناحيتين الفنية والمالية.[21]

15. وفي حالة تعذر تفادي المخاطر والآثار التي تم تحديدها، يجب أن تحدد الجهة المتعاملة تدابير التخفيف والأداء وتقرر الإجراءات المتوافقة معها بما يضمن عمل المشروع امتثالاً للقوانين واللوائح التنظيمية المطبقة، وتلبية متطلبات معايير الأداء من رقم 1 إلى 8. وينبغي أن يتناسب مستوى التفصيل والتعقيد لبرنامج الإدارة الجماعية هذا وأولوية التدابير والإجراءات المحددة مع مخاطر وآثار المشروع وأن يأخذا في الاعتبار نتائج أية عملية مشاركة أجريت مع المجتمعات المحلية المتأثرة، حسب الاقتضاء.

16. وستضع برامج الإدارة خطط العمل البيئية والاجتماعية[22]، التي ستحدد النتائج والإجراءات المرغوبة للتعامل مع القضايا الناشئة عن عملية تحديد المخاطر والآثار، مثل العوامل القابلة للقياس، بأقصى قدر ممكن، باستخدام عناصر مثل: مؤشرات الأداء أو الأهداف المرجوة أو معايير القبول التي يمكن تتبع مسارها خلال فترات زمنية محددة، واستخدام التقديرات الخاصة بالموارد والمسؤوليات المتعلقة بالتنفيذ. ويجب أن يراعي برنامج الإدارة -حسب مقتضى الحال- دور الإجراءات والأحداث ذات الصلة التي يتحكم فيها الغير ويدمجها في الخطة بهدف التعامل مع المخاطر والآثار التي تم تحديدها. وانطلاقاً من إدراك الطبيعة الديناميكية للمشروع، سيستجيب برنامج الإدارة للتغيرات التي تطرأ على أوضاع المشروع والأحداث غير المتوقعة ونتائج عمليات المتابعة والمراجعة.

الكفاءة والقدرة التنظيمية

17. ستقوم الجهة المتعاملة، بالتعاون مع الغير من الأطراف المعنية والملائمة، بإنشاء هيكل تنظيمي والحفاظ عليه وتعزيزه حسب الضرورة من أجل تحديد الأدوار والمسؤوليات والصلاحيات اللازمة لتنفيذ نظام الإدارة. ويجب تحديد الأفراد المُكلفين، بما في ذلك ممثلو الإدارة، وتوضيح المسؤوليات والسلطات والصلاحيات المسندة إليهم. كما يجب تحديد المسؤوليات البيئية والاجتماعية الرئيسية تحديداً جيداً وإبلاغها للأفراد المعنيين وباقي وحدات الهيكل التنظيمي لدى الجهة المتعاملة. وسيتم تقديم الرعاية الإدارية الكافية والموارد البشرية والمالية على نحوٍ مستمر لتحقيق الأداء البيئي والاجتماعي الفعال والمستمر.

18. ويجب أن يتمتع الأشخاص المكلفون في الهيكل التنظيمي للجهة المتعاملة بمسؤولية الأداء البيئي والاجتماعي للمشروع بالمعلومات والمهارات والخبرات اللازمة لأداء عملهم، بما في ذلك المعرفة الحالية بالمتطلبات التنظيمية للبلد المضيف ومتطلبات معايير الأداء من 1 إلى 8 المطبقة. كذلك يجب أن يكون لدى الأفراد المعرفة والمهارات والخبرات التي تمكنهم من تنفيذ التدابير والإجراءات المحددة في نظام الإدارة والطرق المطلوبة لتنفيذ الإجراءات بكفاءة وفاعلية.

19. وستتألف عملية تحديد المخاطر والآثار من تقييم وعرض يتسمان بالموضوعية والدقة والكفاية يعدهما مهنيون متخصصون. وبالنسبة للمشروعات التي يحتمل أن تتضمن آثاراً ضارة كبيرة أو تشتمل على مشكلات معقدة فنياً، من الممكن مطالبة الجهات المتعاملة بالاستعانة بخبراء خارجيين للمساعدة في عملية تحديد المخاطر والآثار..

الاستعداد للطوارئ والتصدي لها

20. في الحالات التي يشتمل فيها المشروع على عناصر وجوانب ومرافق مادية محددة على نحوٍ دقيق والتي يُحتمل أن تؤدي إلى آثار، سيؤسس نظام الإدارة ويقر نظام للاستعداد للطوارئ والتصدي لها والمحافظة على هذا النظام مما يجعل الجهة المتعاملة مستعدة، بالتعاون مع الغير من الأطراف المعنية الملائمة، للاستجابة للمواقف العرضية والطارئة المرتبطة بالمشروع بما يسهم في منع وتخفيف أي ضرر قد يلحق بالأشخاص أو البيئة، أو بكليهما. ويتضمن هذا الاستعداد تحديد المناطق التي قد تقع بها الحوادث والمواقف الطارئة، والمجتمعات المحلية والأفراد المحتمل تأثرهم، وإجراءات الاستجابة، وتوفير المعدات والموارد، وتحديد المسؤوليات، والاتصالات، بما في ذلك الاتصال بالمجتمعات

[19]تشكل الاتفاقات القانونية القائمة بين الجهة المتعاملة والأطراف الأخرى التي تتناول إجراءات التخفيف فيما يتعلق بآثار معينة جزءاً من برنامج ما. ومن أمثلة ذلك، مسؤوليات إعادة التوطين التي تديرها الحكومة المحددة في أية اتفاقية.

[20]ترتكز الجدوى الفنية على مدى إمكانية تنفيذ التدابير والإجراءات المقترحة باستخدام المهارات والمعدات والمواد المتاحة تجارياً، مع مراعاة العوامل المحلية السائدة، مثل: المناخ والأوضاع الجغرافية والسكانية، والبنية الأساسية والأمن والسلامة والحوكمة وجدارة الاعتماد على القدرات والعمليات التشغيلية.

[21] ترتكز الجدوى المالية على الاعتبارات التجارية، بما في ذلك الحجم النسبي للتكلفة المتزايدة لاعتماد هذه التدابير والإجراءات مقارنة بتكاليف المشروع الخاصة بالاستثمار والتشغيل والصيانة، كما ترتكز على ما إذا كانت هذه التكلفة المتزايدة ستجعل المشروع غير مجدي بالنسبة للجهة المتعاملة مع المؤسسة.

[22]من الممكن أن تشتمل خطط العمل على خطة عمل بيئية واجتماعية عامة لازمة لتنفيذ مجموعة من تدابير التخفيف أو خطط العمل المتخصصة، مثل خطط عمل إعادة التوطين أو خطط عمل التنوع البيولوجي. ويمكن أن تكون خطط العمل في صورة خطط مصممة لسد ثغرات برامج الإدارة القائمة بما يضمن اتساقها مع معايير الأداء أو خطط مستقلة تحدد إستراتيجية التخفيف الخاصة بالمشروع. ويتفهم بعض الممارسين مصطلح "خطة العمل" على أنه خطط الإدارة أو خطط التنمية. والأمثلة في هذه الحالة عديدة وتشمل مختلف أنواع خطط الإدارة البيئية والاجتماعية.

المحلية المحتمل تأثرها، والتدريب الدوري لضمان الاستجابة الفعالة. وينبغي مراجعة أنشطة الاستعداد والاستجابة للطوارئ دورياً وتعديلها - كلما يلزم- لتعكس الظروف المتغيرة.

21. وستقوم الجهة المتعاملة أيضاً، في المواقف الملائمة، بتقديم المساعدة والتعاون مع المجتمعات المحلية المحتمل تأثرها (انظر معيار الأداء رقم 4) وهيئات الحكومة المحلية في إطار استعداداتها للاستجابة الفاعلة في المواقف الطارئة، وخاصة عندما تكون عملية مشاركة الجهة المتعاملة وتعاونها ضرورية لضمان الاستجابة الفاعلة. وفي الحالات التي تكون فيها قدرة الهيئات الحكومية المحلية ضعيفة أو معدومة بشأن الاستجابة الفاعلة، فإن الجهة المتعاملة مع المؤسسة ستلعب دوراً نشطاً في الاستعداد للطوارئ المرتبطة بالمشروع والتصدي لها. وينبغي للجهة المتعاملة أن تقوم بتوثيق أنشطة وموارد ومسؤوليات الاستعداد للطوارئ والتصدي لها، وتقديم المعلومات الملائمة إلى المجتمعات المحلية المحتمل تأثرها والهيئات الحكومية المعنية.

المتابعة والمراجعة

22. ستقوم الجهة المتعاملة بوضع إجراءات لمتابعة ومراجعة فاعلية برنامج الإدارة، وكذلك الامتثال لأي التزامات قانونية وتعاقدية، أو أي منهما، وأي متطلبات تنظيمية ذات صلة. في الحالات التي تتحمل فيها الحكومة أو أطراف أخرى مسؤولية إدارة مخاطر وآثار معينة وتدابير التخفيف المرتبطة بها، ستتعاون الجهة المتعاملة في وضع تدابير التخفيف ومتابعتها. وحيثما أمكن، ستدرس الجهات المتعاملة إمكانية إشراك ممثلين من المجتمعات المحلية المتأثرة للمشاركة في أنشطة المتابعة.[23] يجب أن يخضع برنامج المتابعة لدى الجهة المتعاملة للإشراف من جانب المستوى الملائم في المنظمة. بالنسبة للمشروعات ذات الآثار الكبيرة، ستستعين الجهة المتعاملة بخبراء خارجيين للتحقق من معلوماتها الخاصة بالمتابعة والرصد. ويجب أن يكون نطاق المتابعة مناسباً لحجم مخاطر وآثار المشروع البيئية والاجتماعية ومتطلبات الامتثال.

23. بالإضافة إلى تسجيل المعلومات لتتبع مسار الأداء ووضع الضوابط التشغيلية، ينبغي للجهة المتعاملة استخدام آليات ديناميكية، مثل عمليات التفتيش والمراجعة الداخلية، حيثما كان ذلك ملائماً، من أجل التأكد من الالتزام وحدوث تقدم نحو تحقيق النتائج المرغوبة. تشمل المتابعة عادةً تسجيل المعلومات ومتابعة الأداء ومقارنة النتائج بالمعايير القياسية أو المتطلبات المحددة مسبقاً في نظام الإدارة. يجب تعديل المتابعة بحيث تلائم خبرة الأداء والإجراءات المطلوبة بواسطة الهيئات الرقابية المعنية. ستقوم الجهة المتعاملة بتوثيق نتائج المتابعة وتحديد وإدراج الإجراءات التصحيحية والوقائية اللازمة في برنامج الإدارة المعدل وخططه. وستنفذ الجهة المتعاملة، بالتعاون مع الغير من الأطراف المعنية الملائمة، هذه الإجراءات التصحيحية والوقائية وستتابع أداءها في دورات المتابعة التالية لضمان فاعليتها.

24. ستتلقى الإدارة العليا في الهيكل التنظيمي للجهة المتعاملة تقارير دورية لاستعراض الأداء حول فاعلية نظام الإدارة استناداً إلى تجميع البيانات المنتظمة وتحليلها. سيتوقف نطاق هذه التقارير ودورية إصدارها على طبيعة ونطاق الأنشطة المحددة والمُنفذة وفقاً لنظام الإدارة لدى الجهة المتعاملة والمتطلبات الأخرى الواجب تطبيقها بشأن المشروع. استناداً إلى نتائج عمليات مراجعة الأداء، ستقوم الإدارة العليا باتخاذ الخطوات الملائمة والضرورية لضمان العمل على تحقيق الغرض من سياسة الجهة المتعاملة، واستمرار تنفيذ الإجراءات والممارسات والخطط والتأكد من فاعليتها.

مشاركة أصحاب المصلحة

25. تمثل مشاركة أصحاب المصلحة الركيزة الأساسية في إقامة علاقات قوية وبناءة وحساسة باعتبارها شرطاً أساسياً للإدارة الناجحة لآثار المشروع البيئية والاجتماعية.[24] تعد مشاركة أصحاب المصلحة عملية مستمرة قد تتضمن - بدرجات متفاوتة - العناصر التالية: تحليل أصحاب المصلحة والتخطيط، والإفصاح عن المعلومات ونشرها، والتشاور والمشاركة، وآلية التظلم وتقديم التقارير على نحوٍ مستمر للمجتمعات المحلية المتأثرة. قد تختلف طبيعة الجهد المبذول لإشراك أصحاب المصلحة ودورية تنفيذه ومستواه اختلافاً كبيراً تبعاً لمخاطر المشروع وآثاره الضارة ومرحلة التطوير التي يمر بها المشروع.

<u>تحليل أصحاب المصلحة وتخطيط عملية مشاركتهم</u>

26. يجب على الجهات المتعاملة أن تحدد مجموعة أصحاب المصلحة الذين ربما كانوا مهتمين بإجراءاتها والنظر في كيفية تيسير الاتصالات الخارجية لإقامة حوار مع أصحاب المصلحة كافة (الفقرة 34 أدناه). وفي الحالات التي يشتمل فيها المشروع على عناصر وجوانب ومنشآت مادية محددة على نحوٍ دقيق و يُحتمل أن تؤدي إلى آثار اجتماعية وبيئية سلبية على المجتمعات المحلية المتأثرة، يجب على الجهات المتعاملة تحديد المجتمعات المحلية المتأثرة وأن تستوفي المتطلبات الملائمة الواردة أدناه.

27. ستقوم الجهة المتعاملة بإعداد خطة مشاركة أصحاب المصلحة وتنفيذها بحيث تكون متناسبة مع مخاطر وآثار المشروع ومرحلة التطوير، وسيتم تعديلها بما يتفق مع خصائص واهتمامات المجتمعات المحلية المتأثرة. وبقدر الإمكان، ستتضمن خطة مشاركة أصحاب المصلحة أيضاً تدابير مختلفة للسماح بالمشاركة الفاعلة للفئات المحرومة أو الضعيفة التي تم تحديدها. في حالة اعتماد عملية مشاركة أصحاب المصلحة اعتماداً

[23] على سبيل المثال، المتابعة المشتركة للمياه.
[24] يمكن الوصول إلى المتطلبات المتعلقة بإشراك العاملين وإجراءات التعامل مع الشكاوى والتظلمات ذات الصلة في معيار الأداء رقم 2.

كبيراً على ممثلين للمجتمعات المحلية، [25] ينبغي للجهة المتعاملة أن تبذل كل جهد مناسب للتحقق من أن هؤلاء الأشخاص يمثلون بالفعل وجهات نظر المجتمعات المحلية المتأثرة وأنه يمكن الاعتماد عليهم في إبلاغ نتائج المشاورات بمصداقية إلى مَنْ اختاروهم.

28. في الحالات التي يكون فيها الموقع الدقيق للمشروع غير معروف، لكن يُتوقع إلى حد معقول اشتماله على آثار ملموسة على المجتمعات المحلية، ينبغي للجهة المتعاملة أن تُعد إطار عمل لمشاركة أصحاب المصلحة في إطار برنامج الإدارة الخاص بها، وأن يعمل هذا الإطار على تحديد مبادئ وإستراتيجية عامة لتحديد المجتمعات المحلية المتأثرة وأصحاب المصلحة الآخرين المعنيين، والتخطيط لعملية مشاركة تتوافق مع معيار الأداء هذا، على أن يبدأ تطبيقها بمجرد معرفة الموقع المادي للمشروع.

الإفصاح عن المعلومات

29. يساعد الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بالمشروع المجتمعات المحلية المتأثرة وأصحاب المصلحة الآخرين على فهم المخاطر والآثار والفرص المحيطة بالمشروع. ستتيح الجهة المتعاملة للمجتمعات المحلية المتأثرة سبل الوصول إلى المعلومات ذات الصلة[26] حول: (1) الغرض من المشروع وطبيعته وحجمه؛ (2) المدة الزمنية للأنشطة المقترحة للمشروع؛ (3) أية مخاطر وآثار محتملة على هذه المجتمعات وتدابير التخفيف ذات الصلة؛ (4) الخطوات المتصورة لمشاركة أصحاب المصلحة؛ (5) آلية التظلمات.

التشاور

30. عندما تكون المجتمعات المتأثرة عرضة للمخاطر والآثار السلبية التي تم تحديدها، ستقوم الجهة المتعاملة بإجراء عملية تشاور على نحوٍ يتيح للمجتمعات المحلية المتأثرة فرصاً للتعبير عن آرائها بشأن مخاطر المشروع وآثاره وتدابير تخفيف حدة هذه المخاطر والآثار، وتسمح للجهة المتعاملة بمراعاة هذه الآراء والاستجابة لها. يجب أن يتناسب نطاق ومستوى المشاركة المطلوبة في عملية التشاور مع مخاطر المشروع وآثاره الضارة ومع المخاوف التي تثيرها المجتمعات المحلية المتأثرة. ونلاحظ أن عملية التشاور الفعال عبارة عن عملية ذات اتجاهين يجب أن: (1) تبدأ مبكراً ضمن عملية تحديد المخاطر والآثار الاجتماعية والبيئية، وأن تستمر بصفة متواصلة مع ظهور المخاطر والآثار؛ (2) تستند إلى الإفصاح والنشر المسبقين للمعلومات ذات الصلة التي تتسم بالشفافية والموضوعية وأيضاً الهادفة والتي يسهل الحصول عليها، والمصوغة باللغة المحلية والشكل المناسبين، على نحو يراعي الجوانب الثقافية ويسهِّل على المجتمعات المحلية المتأثرة فهمها؛ (3) تركيز المشاركة الشاملة على المتأثرين تأثراً مباشراً لا على غير المتأثرين تأثراً مباشراً؛ [27] (4) تكون بعيدة عن الاستغلال أو التدخل أو الإكراه أو الترويع الخارجي؛ (5) تمكن من المشاركة المجتمعية الهادفة؛ (6) أن تكون موثقة. ستقوم الجهة المتعاملة بإجراء عملية التشاور باللغة أو اللغات المفضلة لدى المجتمعات المحلية المتأثرة، ووفقاً لعملية اتخاذ القرارات لديها، واحتياجات الجماعات الضعيفة أو المحرومة. وإذا كانت الجهة المتعاملة تقوم بالفعل بهذه العملية، فلابدّ أن تقدم دليلاً كافياً موثقاً على هذه المشاركة.

المشاورة والمشاركة المستنيرة

31. بالنسبة للمشروعات ذات الآثار السلبية الكبيرة المحتملة على المجتمعات المحلية المتأثرة، ستقوم الجهة المتعاملة بإجراء عملية تشاور ومشاركة مستنيرة، تعتمد على الخطوات الواردة أعلاه في "المشاورة" وسينتج عنها مشاركة مدروسة ومستنيرة من المجتمعات المحلية المتأثرة. تتضمن عملية التشاور والمشاركة المستنيرة تبادلاً أكثر تعمقاً للآراء والمعلومات، وعملية تشاور منظمة ومتكررة، تمكِّن الجهة المتعاملة من أن تدمج في عملية صنع القرار الخاصة بها آراء المجتمعات المحلية المتأثرة في المسائل التي تؤثر عليها تأثيراً مباشراً، مثل تدابير التخفيف المقترحة والمشاركة في فوائد وفرص التنمية والقضايا المتعلقة بالتنفيذ. ويجب، بالنسبة لعملية التشاور، أن (1) يتم تسجيل آراء كل من الرجال والنساء، إذا لزم الأمر من خلال منتديات أو مشاركات منفصلة، (2) إظهار المخاوف والأولويات المختلفة لكل من الرجال والنساء بشأن الآثار، وآليات التخفيف منها، والمنافع ذات الصلة، حيثما أمكن. ستقوم الجهة المتعاملة بتوثيق هذه العملية، خاصةً التدابير المتخذة لتفادي أو تقليل المخاطر والآثار السلبية على المجتمعات المحلية المتأثرة، وستطلع المتأثرين على كيفية أخذ مخاوفهم في الاعتبار.

الشعوب الأصلية

32. بالنسبة للمشاريع التي لها آثار سلبية على الشعوب الأصلية، تلتزم الجهة المتعاملة بإشراكهم في عملية تشاور ومشاركة مستنيرة، وفي أحوال معينة تلتزم الجهة المتعاملة بالحصول على موافقة حرة ومسبقة ومستنيرة. ويتضمن معيار الأداء رقم 7 المتطلبات المتعلقة بالشعوب الأصلية وتعريف الظروف الخاصة التي تتطلب الحصول على موافقة حرة ومسبقة ومستنيرة.

[25] على سبيل المثال، قادة المجتمع ورجال الدين وممثلو الحكومة المحلية وممثلو المجتمع المدني والسياسيون والمعلمون والآخرون الذين يمثلون مجموعة أو أكثر من أصحاب المصلحة المتأثرين.

[26] استناداً إلى حجم المشروع وخطورة الآثار والمخاطر، قد تتراوح الوثيقة (الوثائق) ذات الصلة من التقييمات البيئية والاجتماعية الكاملة وخطط العمل (أي خطة مشاركة أصحاب المصلحة وخطط العمل الخاصة بإعادة التوطين وخطط العمل الخاصة بالتنوع البيولوجي وخطط إدارة المواد الخطرة وخطط الاستعداد للطوارئ والتصدي لها والخطط الخاصة بصحة المجتمعات المحلية وسلامتها وخطط استعادة النظم الإيكولوجية وخطط تنمية الشعوب الأصلية، وما إلى ذلك) إلى الملخصات سهلة الفهم للقضايا والالتزامات الرئيسية. ويمكن أن تشمل هذه الوثائق أيضاً السياسة البيئية والاجتماعية الخاصة بالجهة المتعاملة وأي تدابير وإجراءات إضافية تم تحديدها نتيجة لأية عملية عناية واجبة مستقلة يجريها الممولون.

[27] مثل الرجال والنساء وكبار السن والشباب والمشردين والأشخاص أو المجموعات الضعيفة أو المحرومة.

مسؤوليات القطاع الخاص في عملية إشراك أصحاب المصلحة التي تقودها الحكومة

33. في الحالات التي تقع فيها مسؤولية مشاركة أصحاب المصلحة على عاتق الحكومة المضيفة، فإن الجهة المتعاملة مع المؤسسة ستتعاون مع الهيئة الحكومية المسؤولة، بالقدر الذي تسمح به تلك الهيئة الحكومية لتحقيق نتائج تتفق مع أهداف هذا المعيار. بالإضافة لذلك، وعندما تكون قدرة الحكومة محدودة، تلعب الجهة المتعاملة دوراً نشطاً أثناء تخطيط عملية إشراك أصحاب المصلحة وتنفيذها ومتابعتها. وإذا كانت العملية التي تجريها الحكومة لا تفي بالمتطلبات ذات الصلة الواردة في معيار الأداء هذا، فستقوم الجهة المتعاملة بإجراء عملية تكميلية وتحديد الإجراءات التكميلية، حيثما كان ملائماً.

الاتصالات الخارجية وآليات التظلم

الاتصالات الخارجية

34. ستقوم الجهات المتعاملة بتطبيق إجراء للاتصالات الخارجية ومواصلتها تتضمن طرقاً من أجل: (1) تلقي الاتصالات الخارجية من الجمهور وتسجيلها؛ (2) فحص القضايا التي تثيرها وتقييمها وتحديد كيفية علاجها؛ (3) تقديم الحلول، وتتبعها، وتوثيقها، إن وجدت؛ (4) ضبط برنامج الإدارة، حسب الاقتضاء. إضافة إلى ذلك، يجب على الجهات المتعاملة أن تتيح للجمهور تقارير دورية حول استدامتها البيئية والاجتماعية.

آلية التعامل مع الشكاوى والتظلمات للمجتمعات المحلية المتأثرة

35. عندما تكون هناك مجتمعات محلية متأثرة، ستضع الجهة المتعاملة آلية للتعامل مع الشكاوى والتظلمات تهدف إلى تلقي وتيسير معالجة مخاوف المجتمعات المحلية المتأثرة وتظلماتها من الأداء البيئي والاجتماعي للجهة المتعاملة. وينبغي أن تتناسب آلية التعامل مع الشكاوى والتظلمات مع المخاطر والآثار السلبية الناتجة عن المشروع وأن تكون المجتمعات المحلية المتأثرة هي المستخدم الرئيسي لهذه الآلية. يجب أن تسعى لإزالة تلك المخاوف على الفور، من خلال عملية تشاورية مفهومة وشفافة وملائمة من الناحية الثقافية مع تسهيل الوصول إليها دون أية تكلفة ودون تعريض الطرف الذي أثار هذه القضية أو تلك لأية عقوبات. لا يجب أن تحول هذه الآلية دون اللجوء إلى إجراءات علاجية قضائية أو إدارية. وتقوم الجهة المتعاملة بإخطار المجتمعات المحلية المتأثرة بتوفر هذه الآلية وذلك في سياق عملية مشاركة أصحاب المصلحة المتأثرين.

تقديم تقارير مستمرة إلى المجتمعات المحلية المتأثرة

36. ستقوم الجهة المتعاملة بتقديم تقارير دورية للمجتمعات المحلية المتأثرة تصف التقدم الذي حققه تنفيذ خطط عمل المشروع بشأن القضايا التي تتضمن مخاطر أو آثاراً مستمرة على المجتمعات المحلية المتأثرة والقضايا التي خلصت عملية التشاور أو آلية التعامل مع الشكاوى والتظلمات إلى أهميتها وتهم تلك المجتمعات المحلية. إذا أدت نتائج برنامج الإدارة إلى تغيرات جوهرية في تدابير أو إجراءات التخفيف الواردة في خطط العمل بشأن القضايا التي تهم المجتمعات المحلية المتأثرة أو الإضافة إليها، فسيتم أيضاً إبلاغ هذه المجتمعات بعمليات تحديث البيانات المتعلقة بالتدابير أو إجراءات التخفيف. ستكون دورية هذه التقارير متناسبة مع مخاوف واهتمامات المجتمعات المحلية المتأثرة، على ألا يقل عدد مرات الإصدار عن مرة واحدة في السنة.